

مختلفة وغير متجانسة قال اي رتب اذ كراهه انشئ اشقي ام سعيد ما
 الاجل وما الاثر وما الزرق قبلا منظر في افة الكتاب فينظر في اتم في
 الاوجه المحفوظ فيجب فيه رزقه واجله والبشره وعمله ثم يأخذ الشراب
 فقد بدفن فيه اي في بقعة فغير به بطفة فالامر به من السقايه فذلك
 قوله يعني سفرها خلقناكم وفيها نعيدكم ونسرها ثم جعلنا بارة اخرى ثم
 يترك الملك النطفة اربعين يوما باليد اليمنى فصارت علقه
 ويترك باليد اليسرى اربعين يوما فصارت نطفة ويا
 ليبي اربعين يوما فصارت عظاما فاذا اكتمت استبان
 خلقته فاذا ما ينظر عظم العجز ويصغر ما يستبلى في السقايه
 ويظهر سبابة اليمنى وكفه اليمنى في اليوم الاول واليسرى في الشهر
 وفي الثالث يده اليسرى ثم يجلده وفي الرابع يثاقه واربعةون عظاما
 وثمان واربعون عظاما ثمانية وستون عرقا نصفها يتسلكن ونصفها
 مستتر في النصف فم ونواصفه في الحياض والسادس
 الجسد والشعر والاطراف في السابع ايقه ونه وفي الثامن اسنم والاسبع
 اذنه وفي العاشر يفتح فيه الروح من طرف ابيه ما يخرج وقت الموت
 من اسنم وبعدها بعد مائة اربعة اشهر كون الولد قايما في اربعين
 من داخل ثم اربعة افي الى الرحم فان دخلت النطفة من بابها
 احد فولد وان دخلت من بابها الاخر ولد عاقرا

والله

والله ويستركونه زكرا وانثى فمجانا المائتين اربعة احوال
 عاود وفي الحديث الاول ان يخرج ماء السجلا اول والثاني في يخرج
 ماء المرأة اول والثالث ان يخرج ماء الرجل اول ويكون اكثر
 والاربع ان يخرج ماء المرأة اول ويكون اكثر فان خرج ماء الرجل
 اول وكان اكثر حيا الولد ذكر والحكم الاثني عشر في حكم الفلج
 والكثرة وان يخرج ماء المرأة اول وكان الشروع على اجاء الولد انثى
 حكم الاولوية وشبه اسنم الحكم الفلج والكثرة وان يخرج ماء الرجل
 اول وكان ماء المرأة اكثر كان الولد ذكر الحكم السبعة وشبه اسنم الولد
 الفلج والكثرة وان سبق ماء المرأة اول كان الولد ذكر الحكم
 الحكم السبعة وشبه اسنم الحكم الفلج والكثرة
 التي لتوليد من الزوجين يرد من جميع الابدان على طريقة القلا والولادة ان فاهذا
 بانفسه جميع الابدان ويضعه في الاضواء في كل سنة الابدان اخرها ثم
 للعضاه صاحبها عموها وثمان بقايتها احد سبها وسبق على الاخر وروي
 عن سهر بن زيد ان رجلا من الانصار ولد له ابنه في غلابة حبيبا حيا فا
 خذ بيده امره فاذهب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت والذئب يفتك بالحق قبيبا
 لقد تزوجت بك او ما اقدت سقعدت احد افعال عدم صدقت ان لك
 ثمة وتزوجت عرقا وله مثل ذلك فاذا كان حيا من الولد اخطرت الوداها
 وليس منها الا الميال التي ان جعلت ذلك الشبهة وفي الحديث ان الله تعالى

King Saud University

Copyright © King Saud University